

اول التمر طلع ثم خلال يفتح العجوة ثم بلح ثم سر ثم
 رطب ثم تمر ولو قال في حلقه مشير البر لا اكل ذلك البر
 حنث به علي هيبته ولو مطبوخا لا علي غيرهما :
 كطبخينه وسويقه وعجينه وخبزه لزوال اسمه
 او قال فيه مشير له لا اكل اذا في حنث بالجميع عملا :
 بالاشارة او قال مشير الرطب لا اكل اذا الرطب فأكله
 فخر او لصبي او عبد لا اكل ذلك الصبي او ذا العبد
 فكله كاملا بالبلوغ او الخرية لم يحنث لزوال الاسم
 وذكر حكم العبد من زيادتي وتعيريك بالكامل في الصبي
 او لم يحنث بالشيخ او قال مشير البقرة او شجرة
 لا اكل من ذبي البقرة او من ذبي الشجرة حنث بما
 يوكل منها من لحم وغيره في الاولي ومن تمر وجار
 في الثانية لا بولد ولن في الاولي وخوور كطرف
 غصن في الثانية عملا بالعرف وتعيريك بما يوكل اعم
 من تعبيره بلحم وتمر او قال في حلقه لا اكل سويا
 فسقه او تناوله بالذ هو اعم من قوله باصبع او
 لا اكل باصبع او لبنا فأكله بغير حنث لان ذلك بعد اكله لا
 ان شربه اي السويق في مايع او المايح او اللبن فلا
 يحنث لانه لم ياكله او قال لا اشربه اي السويق او
 المايح فيما عكس اي يحنث في الثانية دون الاولي
 فيما قال لا اكل سمنا فأكله ولو ذابا بغير او عصية

مشرده بثلاثة او لم يكن محمود بله لظهور اللفظة
 فيه وبهذا افارق ما مر من اعتبار العرف سواء ابتلعه بعد
 مضغ ام دونه ويتناول الطعام قوتا وفاكهة لوقوع
 اسمه عليها والفاكهة تشمل الادم والحلوي كما مر في الربا
 وتقدم ثم ان الطعام يتناول الدوا بخلافه هنا مع الفرق
 بين البابين ويتناول الفاكهة رطبا وعينا ورمانا
 واترجا بضم المهملة والراء وتشديد الجيم ويقال فيه
 اترج بالنون وترج ورطبا ويا بيا كتمر وذيب وليمونا
 ونعما يفتح النون وسكون الواو وكسرها وطبخنا
 وتتم لب فسق بضم الفوقية وفتحها وب كسرها
 بلدق لاقتا بكسر القاف اكثر من فتحها وبثلاثة مع المد
 وخيار او باء جانا بكسر الجيم وجر لا يفتح وكسرها طلع
 فليست من الفاكهة وكذا البلح والحرم كما ذكره التولي
 لكن محله في البلح في غير الذي حلا اما حلا فظاهر انه من
 الفاكهة ولا يتناول التمر بثلاثة بابسا ولا البيطخ
 والتمر بمشاة والجوز هنديا والهندي من البيطخ الا
 خضر واستشكل ولا الرطب تمرا ويسر ولحماء والعنب
 زيبيا وحصرنا وكوسها لاختلافها اسما وصفة فلا يحنث
 باكل التمر من حلو لا ياكل رطبا والعكس وكذا الباقي ولو حلو
 لا ياكل العنب او الرمان لم يحنث بشرب عصيره ولا بد
 بيه ولا يمتصاه ورجي ثقله لانه لا يسمى اكله ايد

حنث به علي هيبته ولو مطبوخا لا علي غيرهما :
 كطبخينه وسويقه وعجينه وخبزه لزوال اسمه
 او قال فيه مشير له لا اكل اذا في حنث بالجميع عملا :
 بالاشارة او قال مشير الرطب لا اكل اذا الرطب فأكله
 فخر او لصبي او عبد لا اكل ذلك الصبي او ذا العبد
 فكله كاملا بالبلوغ او الخرية لم يحنث لزوال الاسم
 وذكر حكم العبد من زيادتي وتعيريك بالكامل في الصبي
 او لم يحنث بالشيخ او قال مشير البقرة او شجرة
 لا اكل من ذبي البقرة او من ذبي الشجرة حنث بما
 يوكل منها من لحم وغيره في الاولي ومن تمر وجار
 في الثانية لا بولد ولن في الاولي وخوور كطرف
 غصن في الثانية عملا بالعرف وتعيريك بما يوكل اعم
 من تعبيره بلحم وتمر او قال في حلقه لا اكل سويا
 فسقه او تناوله بالذ هو اعم من قوله باصبع او
 لا اكل باصبع او لبنا فأكله بغير حنث لان ذلك بعد اكله لا
 ان شربه اي السويق في مايع او المايح او اللبن فلا
 يحنث لانه لم ياكله او قال لا اشربه اي السويق او
 المايح فيما عكس اي يحنث في الثانية دون الاولي
 فيما قال لا اكل سمنا فأكله ولو ذابا بغير او عصية

اول